فالنص وان لم يحتمل فان قبل النسخ فالمفسر والا
فالمحكم ولهذه الاربعة اربعة اخرى تقابلها وهي
ان المعنى ان خفي لغير الصيغة فهو الخفي ولنفسها
فان امكن ادراكه بالتأمل فالمشكل والا فان كان
البيان مرجوا فالمجمل والا فالمتشابه والثالث في
وجوه استعمال ذلك النظم وهو اربعة لانه ان
استعمل فيما وضع له فهو الحقيقة والا فالمجاز و
كل منهما ان ظهر مراده فالصريح والا فالكناية والرابع
في معرفة وجوه الوقوف على المراد والمعاني اي في
كيفية دلالة اللفظ على المعنى وهي اربعة أيضا
لان مفهومه ان استفيد من النظم فان كان مسوقا
له فهو الاستدلال بعبارة النص والا فبإشارته
او من المفهوم اللغوي فبدلالته او الشرعي فباقتضائه
والاولى التمسك بالاستقراء بعد معرفة هذه الاقسام
الاربعة المنقسمة الى عشرين قسما خامس يشتمل
الكل وهو اربعة ايضا معرفة مواضعها اي ماخذ
اشتقاق تلك الاقسام كالخاص مأخوذ من اختص

بكذا

بكذا وترتيبها فيعرف الراجح والمرجوح ومعانيها
فيعرف المفهوم واحكامها كالقطعي والظني فيلغز
الثمانين واوصلها السراج الهندي الى سبعمائة
وثمانية وستين قسما لان القسم الثالث يعني قسم
الاستعمال يكون في كل قسم من الاثني عشر
التي قبله فتكون ثمانية واربعين ثم الرابع فيها
فتبلغ مائة واثنين وتسعين ثم الخامس فيها
يكون ما ذكرنا

مبحث الخاص

اما الخاص فكل لفظ هو كالجنس وضع لمعنى خرج
المجمل معلوم خرج المجمل على الانفراد خرج العام
وهو اي الخاص اما ان يكون خصوص الجنس ان كان
اللفظ مشتملا على كثيرين متفاوتين في احكام الشرع
او خصوص النوع ان كان مشتملا على كثيرين متفقين
في الحكم او خصوص العين ان كان له معنى واحد حقيقة
كانسان ورجل وزيد لف ونشر مرتب وحكمه ان يتناول
المخصوص قطعا اي على وجه انقطع ارادة الغير عنه
ولا يحتمل البيان اي بيان التفسير عند الجمهور لكونه بينا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)